

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧٩١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٣١

بشأن الترخيص لشركة مجموعه اسطول للاستثمارات المالية

ب مباشرة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٢١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ وتعديلاته بشأن قواعد وضوابط وإجراءات الترخيص للبنوك ولبعض الشركات التي تباشر أنشطة مالية غير مصرفية أن تباشر بنفسها أو مع غيرها نشاط صناديق الاستثمار، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجولتها رقم (٢١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤ / ٧ / ٢١ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

مقدمة

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة مجموعه اسطول للاستثمارات المالية ب مباشرة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها إعمالا لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن وتعديلاته .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

